

- (٧) جوده أحمد جوده .  
 (٨) الحسين مجدى عبد المجيد وشهرته الحاج الحسينى .  
 (٩) حماد عبد الحليم الطنجير وشهرته حماد الطنجير .  
 (١٠) حمدان إبراهيم الفصيل .  
 (١١) راتب سلامة أبو صبيحه وشهرته الحاج راتب .  
 (١٢) رشدى دسوقى خطاب .  
 (١٣) سعيد سمري مرعى .  
 (١٤) مويلم أحمد محسن وشهرته الحاج مويلم محسن .  
 (١٥) عايش إبراهيم خلاوه جاسر وشهرته عايش خلاوه .  
 (١٦) صالح كريم عبد الشافي .  
 (١٧) عبد السلام خويطر .  
 (١٨) عبد العاطى عبد الله صبيح .  
 (١٩) عبد العليم كريم عبد الشافي .  
 (٢٠) عبده حمدي مصطفى الاحامده وشهرته عبده الاحامده .  
 (٢١) على محمد راضى أبو سمرة وشهرته على أبو راضى .  
 (٢٢) على دقيش محمد .  
 (٢٣) موسى أبووب الغالى وضوان وشهرته موسى الغالى .  
 (٢٤) فارس سليمان خصين عوده .  
 (٢٥) فتحي عثمان عبد الازهر .  
 (٢٦) فتحي محمود سليمان أبو شينه .  
 (٢٧) فتدليل بنوى حمدان .  
 (٢٨) كامل صالح الحارون .  
 (٢٩) محمد داود أبو شينه .  
 (٣٠) محمد دقيش أبو شينه وشهرته الحاج محمد دقيش .  
 (٣١) محمد راضى أبو سمرة .  
 (٣٢) محمد سعيد لطفى عثمان وشهرته سعيد لطفى الحامى .  
 (٣٣) محمد عيد الفيضاوى الغزال .  
 (٣٤) محمود محمد جليانه .  
 (٣٥) مصطفى رياض محمد وضوان وشهرته الحاج رياض .  
 (٣٦) مصلح مطار سالم الاحامده وشهرته صالح مطر .  
 (٣٧) عبد المنعم مقرب عبد الشافي وشهرته نعيم .  
 (٣٨) هندی عبد العزيز الغالى وشهرته هندی الغالى .  
 (٣٩) يوسف البقل .  
 (٤٠) محمد خليل عبد الرحمن التكرانى .  
 (٤١) سمري مرعى أبو سمرة وشهرته الحاج سمري .  
 (٤٢) محمد حسين خصين ممد وشهرته عبد الله السلكارى .  
 (٤٣) محمود مرعى أبو سمرة .

قرر :

مادة ١ - يستثنى السيد / محمود كامل السيد المغربى من أحكام القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برياضة الجمهورية في ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ ( ١٣ يونيو سنة ١٩٦٨ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٢٦ لسنة ١٩٦٨

باستثناء بعض الأشخاص من تطبيق أحكام المادة الأولى

من القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢ يؤقت مباشرة الحقوق السياسية

بالنسبة لبعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - يستثنى الأشخاص الواردة أسماؤهم في الكشف المرفق وتقدمهم ٤ أشخاصاً : أولهم إبراهيم اسماعيل اللطفي وآخرهم محمود مرعى أبو سمرة من تطبيق أحكام المادة الأولى من القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برياضة الجمهورية في ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ ( ١٣ يونيو سنة ١٩٦٨ )

جمال عبد الناصر

كشف

( ١ ) إبراهيم اسماعيل اللطفي .

( ٢ ) اجميان سلام هندی صبيح وشهرته اجميان أبو صبيح .

( ٣ ) أحمد محمد محمد حجاب .

( ٤ ) اسماعيل هندی الكاشف .

( ٥ ) أمين عيد جوبيل قطاش .

( ٦ ) أبو سمرة الغالى وضوان .